

أصول لفهم التوحيد

جمع وإعداد:

أحمد بن عقيل العنزي



فهذه جُملةٌ من الأصول التي تُعين بعد الله — تعالى على فهم التوحيد الذي هو أعظم ما أوجبه الله — تعالى علينا، جمعتها مما ذكره العلماء — رحمهم الله — نشرًا للعلم، وتذكيرًا بها، سائلًا الله — تعالى التوفيقَ والسدادَ في القول والعمل.

الأصل الأول

« أن الله - تعالى - خلقنا من أجل تحقيق العبادة له وحده لا شريك له ، قال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} ، والعبادة لا تُسمَّى عبادة إلا مع التوحيد، لهذا جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وغيره أنه فسَّر قوله -تعالى-: {إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} أي: إِلَّا لِيُوحِّدُونِ.

الأصل الثاني

« لا تصحُّ أيُّ عبادةٍ من العبادات إلا بالتوحيد، وذلك بأن تكون خالصةً لله وحده لا شريك له ، وهذا ما أمر الله به ، ودعا الرسلُ أقوامهم إليه ، قال -تعالى-: {فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ} .

وقال -عزَّ وجلَّ-: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ} ، والإخلاص هو: تصفية الأعمال من شوائب الشرك.

الأصل الثالث

← كلُّ ما يحبُّه الله ويرضاه فهو عبادةٌ نتقربُ بها إلى الله - تعالى -، والمرجع في ذلك الكتاب والسنة، ويُعرف ذلك بما يلي:

✓ كلُّ عملٍ أو قولٍ جاء الأمرُ به والحثُّ عليه فهو عبادة.

✓ كلُّ عملٍ أو قولٍ جاء المدحُ لفاعله فهو عبادة.

✓ كلُّ عملٍ أو قولٍ علّق عليه الثوابُ فهو عبادة.

✓ كلُّ عملٍ أو قولٍ علّق الوعيدُ على تركه فهو عبادة.

✓ كلُّ عملٍ أو قولٍ علّق عليه الإيمانُ فهو عبادة.

✓ كلُّ عملٍ أو قولٍ علّق على فعله العقابُ فتركه عبادة.

← وهذه العبادة قد تكون منعلقةً بالقلب كالحب، والخوف، والرجاء، والنوكل، وقد تكون منعلقةً بالقول كالذكر، وقد تكون منعلقةً بالفعل كالصلاة، والزكاة، والحج.

فائدة:

○ كل ما لم يكن عبادةً في زمن الصحابة فلن يكون عبادةً بعد زمنهم؛ لأن الصحابة لم تفتهم خصلةٌ من خصال الخير.



الأصل الرابع

← أصل العبادات العبادات القلبية؛ فكلُّ عبادةٍ قوليةٍ أو فعليةٍ فأصلها العبادات القلبية، وهذا يدعونا إلى الاهتمام بتحقيق العبادات القلبية، ولا يفهم من ذلك عدمُ الاعتناء بالعبادات القولية والفعلية، قال -صلى الله عليه وسلم-: «أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الأصل الخامس

← لا يصحُّ التوحيدُ إلا بالبعد والبراءة من الشرك وأهله، وهذا ما دلَّت عليه كلمةُ التوحيد: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ إذ هي نفْيٌ وإثباتٌ: نفْيٌ لجميع المعبودات من دون الله -تعالى- أن يكون شيءٌ منها يستحقُّ العبادة، وإثباتُ العبادة لله وحده.

○ قال -تعالى-: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ}، وقال -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَقَدْ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» رواه مسلم.

الأصل السادس

← إذا خالط الشركُ العبادةَ أفسدها، قال -تعالى: {وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ}، وقال -تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}، وقال -صلى الله عليه وسلم: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نَدَاً دَخَلَ النَّارَ» رواه البخاري.

الأصل السابع

← كلُّ عبادةٍ يصرفها العبدُ لغير الله -تعالى- فإنه يكون بذلك مشركاً شركاً أكبر؛ يُخرجُ من مِلَّةِ الإسلام، فمن سجد لغير الله، أو ذبح أو نذر لغير الله، أو دعا الأموات، أو أحبَّ غيرَ الله كحبِّ الله، أو استغاث، أو استعان، أو استعاذ بغير الله فيما لا يقدرُ عليه إلا الله -فهو مشركٌ شركاً أكبر؛ يُخرجُ من مِلَّةِ الإسلام.

الأصل الثامن

«كلُّ عملٍ أو قولٍ سماه الشرعُ شركاً ولا يُخرج من ملةِ الإسلام فهو شركٌ أصغر، وذلك كالرياء، وتعليق التمانئ، والحلف بغير الله، وقول: ما شاء الله وشاء فلان. ومن مات على ذلك فهو متوعدٌ بالعذاب.

الأصل التاسع

«لا فرق بين من عبد ملكاً، أو نبياً، أو صالحاً، أو حجراً، أو شجراً، وغير ذلك، فكلُّ ذلك شركٌ مخرجٌ من ملةِ الإسلام، قال -تعالى: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً}، فقلوله: «شيئاً» نكرة في سياق النهي، تفيد العموم، ومن عرف سيرة النبي -صلى الله عليه وسلم- علم أنه خرج في أقوامٍ متفرقين؛ فبعضُهم كان يعبد الصالحين، وبعضُهم كان يعبد الشمس والقمر، وبعضُهم كان يعبد الأصنام، وبعضُهم كان يعبد الجن، ولم يفرق النبي -صلى الله عليه وسلم- بينهم، بل قاتلهم جميعاً.

الأصل العاشر

«النهي عن عبادة الصالحين من الملائكة، والأنبياء، وغيرهم ليس تقليلاً من شأنهم، وإنما اتِّباعٌ لهم، حيث كانوا يعبدون الله وحده لا شريك له.

الأصل الحادي عشر

← كلُّ مَنْ اعتقد في أحدٍ أنه يستحقُّ شيئاً من العبادة فهو مشرك شركاً أكبر، ولو لم يصرف له شيئاً من العبادة.

الأصل الثاني عشر

← كلُّ ما كان مُلكاً لله تعالى فطلبُهُ من غير الله - تعالى - شركٌ، كَمَنْ يطلب الشفاعة من الأموات، أو من الأحياء فيما لا يقدر عليه إلا الله - تعالى؛ لأن الشفاعة ملك لله - تعالى -، قال - تعالى - : {قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا} ، ولا يقبل الله شفاعة أحدٍ إلا بعد إذنه للشافع ورضاه عن المشفوع، قال - تعالى - : {وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى} .

الأصل الثالث عشر

← كلُّ ما لم يثبت كونه سبباً لا شرعاً ولا قدراً ففعله من الشرك الأصغر، كتعليق الخيوط، والتبرك بالأحجار.

الأصل الرابع عشر

— ما ثبت شرعاً أو قدراً كونه سبباً فإنه لا يجوز الاعتماد عليه، وإنما يُفعل من باب فعل السبب، لا من باب الاعتماد عليه؛ لأن الاعتماد لا يكون إلا على الله وحده، كماء زمزم الذي ثبت أنه شفاء؛ فيُشرب من باب فعل السبب، لا من باب الاعتماد عليه.

الأصل الخامس عشر

— ما ثبت شرعاً أو قدراً كونه سبباً فإنه لا يخرج عن باب القدر، فقد يُقدر الله فيه نفعاً، وقد لا يُقدر الله فيه نفعاً، كمن يستشفى بشرب ماء زمزم، فقد يجعله الله سبباً في شفاؤه، وقد لا يقدر الله له الشفاء به.

الأصل السادس عشر

— التبرُّك لا يكون إلا بشيءٍ دلَّ الدليل عليه، وبالطريقة الشرعية، كالتبرُّك بالقرآن، فقد دلَّ الدليل على بركته، قال تعالى: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ...}، والتبرُّك به لا يكون بالتمسُّح به، وإنما بتلاوته والعمل به، فهذا تبرُّكٌ مشروع.

ومن أمثلة التبرُّك الشرعي: التبرُّك بالأحجار وقبور الصالحين، فهذا لم يدلَّ الدليل على بركتها.

الأصل السابع عشر

← كلُّ طريقٍ يوصل إلى الشرك فإن الشريعة منعت منه ، كالغلو في الصالحين ،
والتصوير ، قال -تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ} ، وقال -صلى
الله عليه وسلم-: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ
مَسَاجِدَ» متفق عليه.

الأصل الثامن عشر

← كلُّ بدعةٍ ضلالةٌ ، وليس في الدين بدعةٌ حسنةٌ ، قال -تعالى: {الْيَوْمَ
أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} ، وقال
-صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» متفق
عليه ، وقال أيضًا: «وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» رواه الترمذي.

الأصل التاسع عشر

← التوحيد قائمٌ على تعظيم الله -تعالى ، فكلُّ عملٍ أو قولٍ يخالف تعظيم الله
-تعالى - فقد منعت منه الشريعة ، قال -تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ

وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
عَمَّا يُشْرِكُونَ}.

الأصل العشرين

← كلُّ عملٍ أو قولٍ خالف الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح وجب إنكاره،
ورده، والتحذير منه، فإن كثيراً من الأعمال المخالفة للتوحيد سببها أقوال مخالفة
للكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة، قال - تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا
تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ}، ومن التقدُّم بين يدي الله - تعالى - ورسوله
الأخذ بالأقوال المخالفة للكتاب والسنة.

هذه بعض الأصول التي تُعين على فهم التوحيد، ومما يُنبه عليه هنا ضرورة دراسة مسائل التوحيد دراسةً تفصيلية؛ حتى يقف المسلم على حقيقة التوحيد فيلتزمه، ويعرف حقيقة الشرك فيحذره؛ أسأل الله أن يُثبتنا على التوحيد والسنة حتى نلقاه.